Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ليس على سبيل الحصر؛ إذ إن هناك أمورا أخرى غير المذكورة وهى أيضا من أكبر الكبائر مثل: قتل النفس التى حرمها الله ، والزنا بحليلة الجار وغير ذلك، فكأن المراد من الحديث بيان بعض ما تدعو إليه الحاجة وكأن تقديرالكلام: من أكبر الكبائر كذا وكذا، وأيضا فليست الأمور المذكورة فى درجة واحدة، بل إن أشدها حرمة وقبحا الإشراك بالله وقد عطف عليه العقوق وقول الزور تنبيها على شدة قبحهما ووقوع كثير من الناس فيهما.

وتوضيحه للشرك بأنه أول تلك الكبائر؛ لما يترتب عليه من فساد سائر الأعمال وعدم قبولها ولأن الإيمان هو أساس العقيدة والسلوك، وقد حث القرآن الكريم على إخلاص العقيدة لله تعالى وبين أن من صفات عباد الرحمن الذين يستأهلون رحمة ربهم وفضله أنهم: ﴿**لا يدعون مع الله إلها آخر**﴾ فالله هو الواحد الأحد الفرد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد، وجميع ما عداه لا يملك لنفسه نفعا ولا ضررا ولا موتا ولا حياة ولا نشورا؛ ولذا فنهاية من أشرك أحدا مع ربه أن يقعد مذموما على إشراكه مخذولا لأن الله لا ينصره، قال تعالى: ﴿ **لا تجعل مع الله إلها آخر فتقعد مذموما مخذولا**﴾.

وأما عقوق الوالدين: فالمراد به، كل ما يؤذيهما قولا كان أو فعلا فالواجب طاعتهما إلا فيما يغضب الله قال تعالى: ﴿**وإن جاهداك على أن تشرك بى ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما فى الدنيا معروفا**﴾.

وقد أمر سبحانه بالإحسان إليهما وقرن برهما بعبادته فى قوله: ﴿**وقضى ربك ألاتعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا . . .**﴾. ولم يأمر بعدم الإساءة إليهما إشارة إلى أن مجرد ترك الإساءة لا يفى فى جانبهما بل لابد من الإحسان إليهما.

وحين كان الرسول ﷺ ينبه على ذلك متكئا اعتدل جالسا عند النهى عن قول الزور تأكيدا لحرمته فقال: «ألا وقول الزور» والمراد شهادة الزور، وفى رواية: «ألا وقول الزور وشهادة الزور» وهذا العطف لشهادة الزور على قول الزور للتأكيد وليس من عطف الخاص على العام؛ لاقتضاءه كون الكذبة الواحدة كبيرة وليس كذلك، ومعلوم أن مراتب الكذب تتفاوت بتفاوت ما يترتب عليه من مفاسد. وقال ابن دقيق العبد يحتمل أن يكون من الخاص بعد العام، ولكن يحمل على التأكيد.

وقوله: «فما زال يكررها حتى قلنا ليته يسكت» أى شفقة عليه وكراهية لما يترتب عليه من إزعاجه وهذا يدل على أدبهم الرفيع، وحبهم الجم لرسولهم ﷺ، أما السبب فى شدة الاهتمام بشهادة الزور فلأنها أكثر وقوعا وأيسر على الناس ولتهاون الكثير فيها أكثر من غيرها، أما الشرك فإن قلب المسلم ينفر منه، وأما العقوق فلا يستقيم معه قلب المسلم ولا طبعه ولكن الزور له من الدواعى والأسباب ما قد يحمل الكثير من ضعاف القلوب